



| إسم الخدمة | راتب تقاعد الوفاة الإصابية |
|---------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| الفئة المستفيدة من الخدمة | ورثة المؤمن عليه المتوفى المستحقين . |
| قنوات تقديم الخدمة | الخدمات الالكترونية على موقع المؤسسة الالكتروني www.ssc.gov.jo . |
| شروط الحصول على الخدمة | أن تنتج الوفاة عن إصابة عمل تعتمدها المؤسسة. |
| الوثائق المطلوبة | <ol style="list-style-type: none"> 1. شهادة الوفاة لغير الأردني . 2. حجة حصر الإرث وحجة الولاية أو الوصاية (في حال وجود ورثة قاصرين). 3. جوازات السفر وشهادات الولادة لغير الأردنيين في حال وجود اخوة مستحقين . 4. أرقام حسابات بأسماء الورثة المستحقين البالغين أو الوصي في حال وجود قصر . 5. الوكالة العدلية للوكيل في حال وجود وكيل وإذا كانت الوكالة صادرة من خارج المملكة يجب تصديقها من الجهات المعنية حسب الأصول. 6. كتاب انتهاء خدمات من القطاع العسكري إذا كان هناك فترة اشتراك لدى القطاع العسكري وعدم ممانعة من تسوية حقوقه. 7. البطاقة الشخصية او جواز السفر للوكيل غير الأردني (بحيث تكون سارية المفعول). 8. البطاقة الشخصية الصادرة عن مديرية الأمن العام بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (للمؤمن عليه من الجنسية السورية المقيم داخل أراضي المملكة الأردنية). 9. كتاب من مديرية التقاعد المدني والعسكري / وزارة المالية بعدم تقاضي رواتب تقاعدية اذا كان المرحوم يعيل احد من اخوته ولا يوجد له ورثة مستحقين . 10. حجة إعالة أو إقرار إعالة من المحكمة في حال عدم وجود ورثة مستحقين أوجود إخوة مستحقين . 11. الوثائق الصادرة من خارج الأردن مثل (حصر الإرث، حجة الوصاية، وكالة) مصدقة حسب الأصول لغير الاردني . 12. جوازات السفر للوالدين غير الأردنيين وأرقام حساباتهم البنكية . 13. عقد الزواج للمتوفى غير الأردني. 14. النسخ الأصلية من التقارير الطبية للأرمل وللابناء الذكور المعالين العاجزين عجزاً كلياً الذين تتجاوز أعمارهم ال (23) سنة أو قرار الحجر (إن وجد). 15. استخدام خدمة ايبانك لتزويد المؤسسة برقم حساب IBAN للاردنيين . |



| مديرية التقاعد المدني والعسكري المحاكم الشرعية | المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------|
| <p>دائرة الاحوال المدنية الإقامة والحدود البنوك</p> <p>1. دخول احد أقارب المتوفى من الدرجة الأولى على حسابه الشخصي في موقع المؤسسة الالكتروني www.ssc.gov.jo في حال كانت جنسية المتوفى اردني .</p> <p>2. في حال كان المتوفى غير اردني يقوم احد أقارب المتوفى او الوكيل بالدخول الى خدمات المتقاعدين واختيار خدمة "طلب التقاعد للمتوفى" من خلال شاشة الخدمات الالكترونية .</p> <p>3. في حال لم يسبق لمقدم الطلب (من الدرجة الأولى) التسجيل في الموقع الالكتروني يقوم بمايلي : -الضغط على زر التسجيل في اعلى الصفحة وإدخال كافة البيانات المطلوبة للتسجيل. -بعد الانتهاء من عملية التسجيل يتم ارسال رسالة نصية تتضمن رمز تحقق لتفعيل الحساب للدخول الى الموقع الالكتروني .</p> <p>4. في حال كان لدى مقدم الطلب (من الدرجة الأولى) حساب يتم الضغط على زر الدخول لادخال رمز الدخول (الرقم الوطني + كلمة السر) .</p> <p>5. بعد الدخول الى الصفحة باسمه يذهب الى قائمة الخدمات الالكترونية ويختار خدمات المتقاعدين (طلب التقاعد للمتوفى) .</p> <p>6. بعد تعبئة الطلب الضغط على ارسال .</p> <p>7. يتم ارسال رسالة نصية لمقدم الطلب تتضمن اعلامه باستلام طلبه .</p> <p>8. يتم استقبال الطلب من قبل موظف الفرع المعني لدراسة الطلب للموافقة عليه .</p> | <p>إجراءات /خطوات تقديم الخدمة</p> |
| لا يوجد | رسوم الخدمة |
| (5) ايام عمل. | مدة إنجاز الخدمة |

- ❖ يخصص هذا الراتب إلى ورثة المؤمن عليه المستحقين وذلك ابتداءً من أول الشهر الذي حدثت فيه وفاة المؤمن عليه.
- ❖ يصرف مبلغ وقدره (700) دينار مصاريف جنازة وفق القانون.
- ❖ إذا كان المؤمن عليه مستكماً لشروط استحقاق راتب تقاعد الشيخوخة المبكر أو الوجوبي فيخصص له الراتب أيهما أعلى.